

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

الدورة الثالثة

نيويورك ٢٨ نيسان/أبريل - ٩ أيار/مايو ٢٠١٤

تنفيذ خطة العمل المنبثقة عن مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

تقرير مقدم من سويسرا

مقدمة

- ١ - تشكل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية حجر الزاوية في النظام العالمي لعدم الانتشار النووي، وعنصراً من العناصر الأساسية للأمن الدولي. وتشترك جميع الدول الأطراف في المسؤولية عن تعزيز مصداقية المعاهدة بتحقيق أهدافها.
- ٢ - وترى سويسرا أن الإجراءات، البالغ عددها ٦٤ إجراءً، والواردة في خطة العمل، والخطوات العملية للشرق الأوسط التي اعتمدها مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، إلى جانب الوثيقتين الختاميتين لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ١٩٩٥ وعام ٢٠٠٠، تمثل مكتسبات للمعاهدة ينبغي تحويلها إلى نتائج ملموسة. ويكتسي أهمية بالغة التعجيل بإحراز تقدم في تنفيذ خطة العمل لعام ٢٠١٠، لتحقيق نتائج إيجابية في عام ٢٠١٥ والحفاظ على مصداقية المعاهدة.
- ٣ - وتؤمن سويسرا إيماناً قوياً بأن الالتزامات والتعهدات الواردة في جميع الأركان الثلاثة مترابطة ولا يمكن فصل أحدها عن الآخر، ولهذا فإن عدم الوفاء بالالتزامات الواردة في أي ركن من الأركان الثلاثة قد يكون له أثر سلبي على الركنين الآخرين. وترى سويسرا أن الكثير قد تحقق فيما يتعلق بعدم الانتشار والاستخدام السلمي، لكن يجب التعجيل كثيراً بالجهود المبذولة في نزع السلاح النووي خدمةً لمصداقية المعاهدة وقابليتها للاستدامة.



وسويسرا مقتنعة أيضاً بأن استمرار بعض الدول في حيازة أسلحة نووية وفي إعطائها "قيمة" باعتبارها أداة لتعزيز الأمن قد يزيد خطر الانتشار النووي.

٤ - وتدعم سويسرا برنامج الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية المسمى "بلوغ الإرادة الحاسمة" (Reaching Critical Will)، وذلك فيما يتعلق بالجهود المبذولة في إطاره لرصد تنفيذ خطة العمل. وعُرضت نتائج تقرير عام ٢٠١٤ في جنيف، في آذار/مارس ٢٠١٤، قبل عقد الدورة الثالثة للجنة التحضيرية. كذلك، قام مركز جيمس مارتن لدراسات عدم الانتشار، الذي تقدم سويسرا له الدعم أيضاً، بعرض ما توصل إليه من نتائج بشأن ما أحرز من تقدم وما لم يحرز في تنفيذ الإجراءات المتصلة بنزع السلاح الواردة في خطة العمل لعام ٢٠١٠.

٥ - وتدعو الخطوة ١٢ من الخطوات العملية الثلاث عشرة المتفق عليها في مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ إلى أن تقدم جميع الدول الأطراف، في إطار عملية الاستعراض المعززة للمعاهدة، تقارير منتظمة بشأن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "مبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي". وقد أعيد تأكيد هذه الدعوة في الإجراء ٢٠ من خطة العمل لعام ٢٠١٠. ووفاء بهذا الالتزام، وبغية تعزيز الشفافية وبناء الثقة إعداداً لمؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٥، تقدم سويسرا استكمالاً لتقريرها لعام ٢٠١٣ (NPT/CONF.2015/PC.II/3).

الركن ١ (الإجراءات من ١ إلى ٢٣ من خطة العمل)

٦ - تكرر سويسرا إقرارها بالجهود التي تبذلها الدول الحائزة لأسلحة نووية من أجل تخفيض ترساناتها النووية. ومع ذلك، ففي إطار دعم تنفيذ الإجراءات ٣ و ٤ و ٥ من خطة العمل، تعرب سويسرا مجدداً عن قلقها من استمرار وجود عدة آلاف من الأسلحة النووية، ومن زيادة بعض الدول الحائزة لأسلحة نووية قدراتها النووية، ومن عدم تمسك جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية بمنطق الردع النووي فحسب، بل إنها تعمل من أجل تحديث ما لديها من نظم الأسلحة النووية. وتواصل سويسرا حثّ الدول الحائزة لأسلحة نووية على تنفيذ التزاماتها بموجب المادة السادسة من المعاهدة بالكامل، وعلى إجراء مفاوضات بحسن نية بشأن المضي قُدماً في اتخاذ تدابير لنزع السلاح النووي.

٧ - وترى سويسرا أن الأسلحة النووية لا تسهم في استتباب الأمن الدولي، بل تشكل خطراً جسيماً على الأمن الدولي والأمن البشري كليهما. ففي مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، أعربت جميع الدول الأطراف في المعاهدة عن "بالغ قلقها إزاء العواقب المفجعة الناجمة على الصعيد الإنساني عن أي استعمال للأسلحة النووية". وتؤيد سويسرا الإعلانين

المشتركين في ما يتعلق بالعواقب الإنسانية المترتبة على الأسلحة النووية. وتقوم سويسرا أيضاً بتيسير الجهود التي يبذلها المجتمع المدني لتأكيد البعد الإنساني، بتسليط الضوء على العواقب الإنسانية المترتبة على الأسلحة النووية، ولا سيما العواقب التي ستنتج إذا استُخدمت هذه الأسلحة مرة أخرى. وشاركت سويسرا بفعالية في المؤتمر الثاني المعني بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية الذي استضافته المكسيك، كما ترحب بعرض حكومة النمسا عقد مؤتمر للمتابعة في أواخر عام ٢٠١٤.

٨ - ويساور سويسرا قلق عميق من عدم إحراز تقدم، لا في مؤتمر نزع السلاح ولا في هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة. وترى سويسرا أن استمرار هذا الجمود قد أدى إلى إضعاف النظام المتعدد الأطراف لنزع السلاح، وأن هذا الوضع ينبع من مواطن قصور مؤسسية، ومن غياب الإرادة السياسية. وتدعو سويسرا، إلى جانب دول أخرى، إلى إجراء مناقشة بشأن تنشيط آليات نزع السلاح، بما في ذلك مؤتمر نزع السلاح. وقُدمت عدة مقترحات لتجاوز الجمود القائم. وترحب سويسرا بنظر الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح في تلك المقترحات، وبانكبابها على تنفيذ بعض التوصيات التي قُدمت فيما يتعلق بطرائق عمل المؤتمر. وما زالت مسألة تنشيط الآليات واردة في جدول أعمال الجمعية العامة. وتدعو سويسرا المجتمع الدولي إلى مواصلة استكشاف الخيارات والمقترحات والعناصر اللازمة لتنشيط مجموع آليات نزع السلاح لدى الأمم المتحدة، بما في ذلك مؤتمر نزع السلاح، ودراسة تلك الخيارات والمقترحات والعناصر وتوحيدها.

٩ - وفي عام ٢٠١٣، شاركت سويسرا بفعالية في أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية لوضع مقترحات للمضي قدماً في مفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، من أجل إخلاء العالم من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، وهو الفريق الذي أنشأته الجمعية العامة، بموجب قرارها ٥٦/٦٧. ورحبت سويسرا بتقرير توافق الآراء الصادر عن الفريق العامل، الذي يعكس المناقشات والمقترحات المقدمة. وأيدت سويسرا أيضاً قرار المتابعة (٤٦/٦٨)، وتعتزم المساهمة في تنفيذه. وترى سويسرا أن على الجمعية العامة أن تتولى، في دورتها التاسعة والستين، تقييم التقدم المحرز في تنفيذ ذلك القرار، وأن تواصل استكشاف الخيارات من أجل المضي قدماً في مفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، بوسائل تشمل، إذا لزم الأمر، الفريق العامل المفتوح باب العضوية.

١٠ - وتشعر سويسرا بالقلق لأن ما يناهز ٢٠٠٠ سلاح نووي لا تزال اليوم في حالة تأهب قصوى، وهو ما يتعارض بشكل مباشر مع الخطوة ٩ من الخطوات العملية الثلاث عشرة، والإجراءين ٥ (هـ) و ٥ (و) من خطة العمل. وقدمت سويسرا، بالاشتراك مع شيلي

وماليزيا ونيجيروا ونيوزيلندا (مجموعة إلغاء حالة التأهب)، خلال مناقشات اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٢، قراراً بشأن تخفيض درجة الاستعداد الشعبي لمنظومات الأسلحة النووية. وخلال مناقشات اللجنة الأولى التي جرت في الدورة السابعة والستين للجمعية العامة، عُرضت دراسة معنونة "تخفيض درجات التأهب لاستخدام الأسلحة النووية" (Reducing Alert Rates of Nuclear Weapons)، أعدها هانس كريستنسن وماثيو ماكنزي، بتكليف من معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، بناءً على طلب تقدمت به نيوزيلندا وسويسرا، إلى جانب نشاط مواز في الدورة الثانية للجنة التحضيرية المعقودة في جنيف عام ٢٠١٣. واستمرت سويسرا تؤكد في مختلف المنتديات أن هذه المستويات المرتفعة من التأهب خطيرة (من حيث إمكانية وقوع حوادث أو إطلاق أسلحة بدون إذن)، ولا داعي لها (حيث تتجاوز كثيراً الاحتياجات الأمنية الحالية والمتوقعة)، وتتناقض مع الجهود المتواصلة للحد من دور الأسلحة النووية وعددها. وتطلع سويسرا إلى قيام الدول الحائزة لأسلحة نووية بالإبلاغ عن حالة تنفيذها التزاماتها المتعلقة بالإجراءين ٥ (هـ) و ٥ (و) من خطة العمل. وقدمت سويسرا، بالاشتراك مع أعضاء آخرين في مجموعة إلغاء حالة التأهب، ورقة عمل (NPT/CONF.2015/PC.III/WP.24) تتضمن مقترحات ملموسة للتعميل باتخاذ إجراءات بشأن إلغاء حالة التأهب، بما في ذلك اتخاذ تدابير ملموسة لإلغاء التأهب، تُنجز خلال الدورة المقبلة للمعاهدة.

١١ - ووفقاً للفقرة ٨٠ من الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، الذي أعرب فيه المؤتمر عن "بالغ قلقه لاستمرار تعرض البشرية للخطر الذي تمثله إمكانية استخدام هذه الأسلحة، وما قد ينجم من عواقب إنسانية كارثية عن استخدام الأسلحة النووية"، ودعماً لتنفيذ الإجراء ٥ (و) من خطة العمل الذي يرمي إلى التقليل من خطر الاستخدام غير المقصود للأسلحة، كلّفت سويسرا والنمسا مجمع الفكر المسمى "شائم هاوس" ببحث أدلة مستنبطة من وثائق وشهادات ومقابلات رُفعت عنها السرية تتعلق بالأخطار المتصلة بالترساعات النووية. وقدمت في ناياريت، بالمكسيك، الدراسة المعنونة "أقرب من أن تبعث على الاطمئنان: حالات استخدام للأسلحة النووية والسياسات اللازمة لتخاذها اليوم" (Too Close for Comfort: Cases of Near Nuclear Use and Policies for Today). وستعرض هذه الدراسة أيضاً على اللجنة التحضيرية في دورتها الحالية.

١٢ - وتأكيداً للعزم على إيجاد عالم أكثر أمناً للجميع، والعمل على إحلال السلام والأمن بإخلاء العالم من الأسلحة النووية، ودعماً لتنفيذ الإجراء ١ من خطة العمل، الذي ألزمت جميع الدول نفسها بموجبه باتباع سياسات تتوافق تماماً مع أحكام المعاهدة، ومع هدف

إخلاء العالم من الأسلحة النووية، مضت سويسرا في العمل في مشروع مع مركز جنيف للسياسات الأمنية بشأن إحلال الأمن في عالمٍ خالٍ من الأسلحة النووية. ويرمي هذا المشروع إلى تيسير إجراء الحوار حول كيفية إحلال الأمن في عالمٍ خالٍ من الأسلحة النووية، والحالة التي سيكون عليها العالم متى أُخلي منها.

١٣ - وتمشياً أيضاً مع الإجراء ١ من خطة العمل، فقد عززت سويسرا تشريعاتها ذات الصلة بالموضوع. فالقانون الاتحادي المتعلق بالعتاد الحربي يحظر، منذ ١ شباط/فبراير ٢٠١٣، تقديم التمويل المباشر وغير المباشر لتطوير الأسلحة النووية أو صنعها أو اقتنائها.

١٤ - وتولي سويسرا أهمية كبرى لبدء مفاوضات بشأن معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع أسلحة النووية. وتتصل الجهود المبذولة لحظر المواد الانشطارية بالإجراء ١٥ من خطة العمل. فسويسرا ترى أن صكاً من هذا القبيل ينبغي أن يكون ذا طابع متعدد الأطراف وغير تمييزي ويمكن التحقق منه فعلياً، وينبغي أن يشمل إنتاج المواد الانشطارية مستقبلاً والمخزونات الموجودة من تلك المواد. وفي عام ٢٠١٣، أيدت سويسرا قرار الجمعية العامة ٥٣/٦٧، وقدمت آراءها استجابةً لطلب الأمين العام.

الركن ٢ (الإجراءات من ٢٤ إلى ٤٦ من خطة العمل)

١٥ - لقد حققت المعاهدة إلى حد بعيد ما كان منتظراً منها من حيث عدم الانتشار، منذ دخولها حيز النفاذ قبل أكثر من ٤٠ عاماً خلت. ذلك أنه لم يحدث ما كان يُخشى من انتشار واسع النطاق للأسلحة النووية.

١٦ - ومع ذلك، فإن خطر الانتشار ما زال حاضراً، كما يتضح من بعض المسائل التي لم تُحسم بعد. لذلك يجب على المجتمع الدولي ألا يألُو جهداً حتى يضمن استمرار النجاح في هذا الركن الرئيسي. وبالفعل، فإن زيادة عدد الدول الحائزة لأسلحة نووية ستفضي إلى عالم أقل أمناً، فيه تزداد المخاطر القائمة أصلاً، مع ما يستتبعها من عواقب إنسانية كارثية غير مقبولة.

١٧ - ولذلك، تدعو سويسرا الدول التي أثارت شواغل بشأن الانتشار إلى الامتثال الكامل لالتزاماتها بعدم الانتشار، بمعالجة جميع مسائل عدم امتثالها للالتزامات المتعلقة بالضمانات، وذلك بغية الحفاظ على سلطة نظام الضمانات.

١٨ - وسويسرا مقتنعة بأن اتباع نهج دبلوماسي في تناول حالات الانتشار، هو وحده كفيل بأن يفضي إلى إيجاد حلول دائمة. ومن هذا المنطلق، أيدت سويسرا استئناف عملية المفاوضات بين مجموعة الدول الأوروبية الثلاث/الاتحاد الأوروبي + الدول الثلاث

وجمهورية إيران الإسلامية، بأن استضافت عدة اجتماعات أفضت، في تشرين الثاني/نوفمبر، إلى اعتماد خطة عمل مشتركة، في جنيف.

١٩ - ومن المنطلق ذاته، قدمت سويسرا دعماً فعالاً للجهود التي يبذلها الميسر للتمهيد لعقد مؤتمر لجعل منطقة الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية، ومن غيرها من أسلحة الدمار الشامل، حيث استضافت عدة اجتماعات بين دول المنطقة والجهات الأخرى الداعية إلى عقد المؤتمر.

٢٠ - وأكدت سويسرا باستمرار الحاجة إلى تحقيق عالمية نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بدعوة جميع الدول الأطراف التي لم تقم بعد بإنفاذ اتفاق للضمانات الشاملة للوكالة أن تبادر إلى إنفاذه دون تأخير، وفقاً لأحكام المادة الثالثة من المعاهدة. وتدعو سويسرا أيضاً إلى توسيع نطاق تطبيق الضمانات، ليشمل المنشآت النووية السلمية في الدول الحائزة لأسلحة نووية. وفي الوقت ذاته، تحث سويسرا الدول التي ما زالت خارج نظام ضمانات المعاهدة أن تصحح هذا الوضع على سبيل الأولوية.

٢١ - وتؤيد سويسرا الجهود الرامية إلى تحقيق عالمية الصكوك المكتملة التي تبينت أهمية دورها في تعزيز نظام عدم الانتشار، شأنها في ذلك شأن البروتوكول الإضافي. وترى سويسرا أن إبرام اتفاق للضمانات الشاملة، مشفوعاً بروتوكول إضافي، ينبغي أن يكون هو القاعدة المعيارية للضمانات. وتشجع سويسرا جميع الدول الأطراف التي لم تقم بعد بإبرام وتنفيذ بروتوكول إضافي مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وخاصة تلك التي لديها أنشطة نووية كبيرة، أن تفعل ذلك.

٢٢ - وقد ظلت سويسرا، منذ عقد مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٠، تؤيد الجهود التي تبذلها أمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية لمواصلة تطوير "مفهوم تطبيق ضمانات على مستوى الدولة" بإطلاق شتى المبادرات. وترى سويسرا أن تحقيق نظام ضمانات أمثل يعتمد نهجاً أقل ميكانيكية، ويعكس على نحو أفضل خصوصيات كل دولة، سيمكّن الوكالة من تركيز جهودها حيثما تكون الحاجة إليها أشد. وتشجع سويسرا جميع الدول الأطراف على دعم العمل المفاهيمي الجاري في إطار الأمانة. فالحقيقة هي أن مصلحة الدول جميعاً تقتضي أن يُتاح للوكالة من الأدوات ما يمكنها من مواجهة التحديات المقبلة على نحو أفضل.

٢٣ - ونظراً لأن سويسرا تتولى رئاسة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لعام ٢٠١٤، فهي تؤيد مشروعاً يرمي إلى دعم الدول الأعضاء المشاركة في تلك المنظمة في جهودها الرامية إلى بناء القدرات الوطنية، وهيئة الأسس التشريعية اللازمة لتنفيذ قراراتي مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١). وهذا المشروع مساهمة ملموسة تهدف إلى رفع

مستوى الوعي الإقليمي، وتعزيز التعاون الوثيق بين جميع الجهات المعنية الإقليمية والوطنية، وكذلك الإسهام في الجهود العالمية الرامية إلى تيسير تنفيذ القرارين، وإلى تعزيز خبرات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وقدراتها في هذا الصدد.

٢٤ - وسويسرا مقتنعة بأن تعزيز الأمن النووي أمر يستحق التزام جميع الدول الأطراف في المعاهدة. ولذلك فإن سويسرا دولة طرف في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وفي نصها المعدل، وفي الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، وفي المدونة المنقحة لقواعد السلوك للوكالة الدولية للطاقة الذرية المتعلقة بأمان المصادر المشعة وأمنها. وشاركت سويسرا أيضا في مؤتمر وزاري رفيع المستوى معني بالأمن النووي عقدته الوكالة في حزيران/يونيه ٢٠١٣، وفي مؤتمر قمة الأمن النووي لعام ٢٠١٤، المعقود في لاهاي. وفي كلا الاجتماعين، شددت سويسرا على أهمية تعزيز أمن جميع المواد النووية، ومنها تلك المستخدمة في الأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، فإن سويسرا عضو في الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، والمبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي التابعتين لمجموعة البلدان الثمانية.

الركن ٣ (الإجراءات من ٤٧ إلى ٦٤ من خطة العمل)

٢٥ - تعرب سويسرا عن اقتناعها بأن أفضل طريقة لضمان أن تكون موارد الوكالة الدولية للطاقة الذرية المكرّسة لأنشطة التعاون التقني كافية ومضمونة ويمكن التنبؤ بها، هي إدخال صندوق التعاون التقني ضمن الميزانية العادية للوكالة. وكعهد سويسرا في السابق، فهي لا تزال، في سياق المؤتمر العام للوكالة، تثير هذه المسألة، وتؤكد على المخاطر الكامنة الناتجة عن أي نهج يشجع تقديم مساهمات غير مدرجة في الميزانية.

٢٦ - وسويسرا مقتنعة بأن الأمان النووي قضية ذات طابع عالمي، وأن تعزيز الأمان النووي أمر يستحق التزام جميع الدول الأطراف في المعاهدة. لذا فإن سويسرا دولة طرف في جميع الاتفاقيات الدولية في مجال الأمان النووي.

٢٧ - وفي هذا السياق، قدمت سويسرا بنجاح إلى الأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي، في اجتماعها الاستعراضي السادس، المعقود في فيينا في نيسان/أبريل ٢٠١٤، مقترحاً بعقد مؤتمر دبلوماسي للتفاوض بشأن إدخال تعديل بغية تعزيز الاتفاقية.

٢٨ - وعلاوة على ذلك، تؤيد سويسرا التنفيذ الفوري والكامل لخطّة عمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الأمان النووي، التي اعتُمدت في أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وتتضمن الخطّة أدوات مفيدة لتعزيز الأمان النووي، من قبيل إيفاد بعثات استعراض النظراء على أساس منتظم، وتحلي السلطات الوطنية بمزيد من الشفافية في نشر تقاريرها، وفي تنفيذ توصيات بعثات استعراض النظراء، واستخدام أحدث مبتكرات التكنولوجيا.
